

120057 - خلوة الطبيب مع الممرضة في غرفة الكشف

السؤال

أنا طبيب في غرفة الكشف ترافقني ممرضة في نفس الغرفة ، وحتى يحضر مريض يحصل بيننا حديث في أمور شتى ، فما هو رأي الشرع في هذا ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"لا يجوز لك الخلوة بالمرأة ، ولا يجوز أن يخلو ممرض أو طبيب بممرضة أو طبيبة ، لا في غرفة الكشف ، ولا في غيرها ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ تَالِئَهُمَا الشَّيْطَانُ) [رواه الترمذي (1171) وصححه الألباني في صحيح الترمذي] .

، ولما يفضي إليه ذلك من الفتنة إلا من رحم الله ، ويجب أن يكون الكشف على الرجال للرجال وحدهم ، وعلى النساء للنساء وحدهن" انتهى .

" فتاوى الشيخ ابن باز " (9 / 431) .